

Distr.: General
31 July 2014

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون
البند ١٣٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/68/689/Add.2)]

٢٨٠/٦٨ - التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة ومبادرات
المساعي الحميدة وغيرها من المبادرات السياسية التي أذنت بها
الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى الجزء السادس من قرارها ٢٤٧/٦٨ ألف المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر
٢٠١٣ وقرارها ٢٤٨/٦٨ ألف المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ والجزء الثاني من
قرارها ٢٤٧/٦٨ بء المؤرخ ٩ نيسان/أبريل ٢٠١٤،

وقد نظرت في تقارير الأمين العام عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة
ومبادرات المساعي الحميدة وغيرها من المبادرات السياسية التي أذنت بها الجمعية العامة
و/أو مجلس الأمن فيما يتعلق بمكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني باليمن ومكتب
المبعوث الخاص للأمين العام إلى منطقة الساحل وفريق الخبراء المعني باليمن وبعثة الأمم المتحدة
لتقديم المساعدة إلى الصومال وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا^(١)، وتقارير اللجنة الاستشارية
لشؤون الإدارة والميزانية ذات الصلة^(٢)،

١ - تحيط علماً بتقارير الأمين العام^(١)؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقارير اللجنة الاستشارية لشؤون
الإدارة والميزانية^(٢) رهنا بأحكام هذا القرار؛

(١) A/68/327/Add.10-12.

(٢) A/68/7/Add.26-28.



الرجاء إعادة الاستعمال

٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يلتزم التزاما دقيقا عند إعداد الميزانيات المقبلة بقرارات الجمعية العامة ذات الصلة وما يتصل بها من توجيهات داخلية بشأن معايير تحديد درجات السفر بالطائرة؛

٤ - **تحيط علما** بالفقرتين ١٢ و ١٣ من تقرير اللجنة الاستشارية^(٣)؛

٥ - **تشير** إلى الفقرة ٥ من تقرير اللجنة الاستشارية^(٣)، وتلاحظ أن وحدة الحراسة التابعة لبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال سوف توفر داخل مطار مقديشو الدولي حماية ثابتة في شكل "طوق داخلي"، وأن التكاليف المرتبطة بهذه الحماية مدرجة في الموارد المخصصة للبعثة؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة معلومات مفصلة عن احتياجات الدعم الذي يقدمه للبعثة مكتب الأمم المتحدة لدعم بعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال لتنظر فيها خلال دورتها التاسعة والستين؛

٧ - **تقرر** تعديل الاحتياجات من الموارد المتعلقة بالأفراد العسكريين وأفراد الشرطة لوحدة الحراسة بحيث تعكس التأخر الحاصل في نشر الأفراد؛

٨ - **تحيط علما** بالفقرة ٩ من تقرير اللجنة الاستشارية^(٤)، وتقرر تطبيق معدل شغور نسبته ٢٥ في المائة خلال الفترة من أيار/مايو إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ فيما يتصل بالوظائف الإضافية في مكتب المستشار الخاص للأمين العام المعني باليمن؛

٩ - **تشجع** على التعاون الوثيق بين مكتب المستشار الخاص وفريق الخبراء المعني باليمن في مجال عمليات الأمن والحماية المباشرة، وذلك لتجنب الازدواجية قدر الإمكان؛

١٠ - **تشير** إلى الفقرة ١٤ من تقرير اللجنة الاستشارية^(٣) وتقرر، في هذا الصدد، تأجيل النظر في هذه المسألة إلى الجزء الرئيسي من دورتها التاسعة والستين؛

١١ - **تشير أيضا** إلى الفقرة ٩ من تقرير اللجنة الاستشارية^(٥)، وتقرر النظر في مسألة الانتدابات المؤقتة في دورتها التاسعة والستين، مع المحافظة على الترتيبات القائمة بصورة مؤقتة، وتشدد على أن هذه الانتدابات تهدف إلى تلبية احتياجات مؤقتة تصل إلى ٩٠ يوما؛

(٣) A/68/7/Add.26.

(٤) A/68/7/Add.27.

(٥) A/68/7/Add.28.

١٢ - **تحيط علما** بالفقرة ١٥ من تقرير اللجنة الاستشارية^(٥)، وتقرر إنشاء منصب مؤقت واحد من الرتبة المحلية في قسم مراقبة النقل والحركة التابع لبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا؛

١٣ - **تقرّر الموافقة على مبلغ صاف مجموعه ٢٠٠ ٦٩٣ ٤٧ من دولارات الولايات المتحدة لميزانيات البعثات السياسية الخاصة الخمس التي أذنت بها الجمعية العامة و/أو مجلس الأمن المشار إليها في تقارير الأمين العام^(١)؛**

١٤ - **تقرّر أيضا** الموافقة على خصم مبلغ صاف مجموعه ٢٠٠ ٦٩٣ ٤٧ دولار من الاعتماد المخصص للبعثات السياسية الخاصة في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥.

الجلسة العامة ٩٩

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤